

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

فصل : بيان ما يظهر به القطع عند القاضي .

وأما بيان ما يظهر به القطع عند القاضي فالذي يظهر به البينة أو الإقرار عقيب خصومة
صحيحة ولا يظهر بعلم القاضي على ما ذكرنا في كتاب السرقة والله تعالى أعلم